



قرار

لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة

رقم 2020-24 صادر في 31 دجنبر 2020

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة)
بالمديرية الإقليمية لтиزنيت

مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة

- بناء على مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المساواة بين الرجال والنساء؛
- بناء على القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما وقع تغييره وتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2016)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.02.854 بتاريخ 08 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي لموظفي وزارة التربية الوطنية كما وقع تغييره وتميمه، ولاسيما المادة 90 منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 16-09 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، ومصالحها الإقليمية، كما وقع تتميمه؛
- وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي رقم 460.18 الصادر في 12 فبراير 2018 بتفويض بعض الاختصاصات للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة) بالمديرية الإقليمية لتيزنيت التابعة للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة.





المادة 2:

يجب على المرشح (ة) الراغب (ة) في تقلد المنصب المشار إليه أعلاه، أن يكون:

- مرتبًا، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بلوح درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - متوفرا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم؛
 - قد مارس مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
 - قد قضى ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية.
- كما يمكن أن يترشح للمنصب المذكور، الموظفون المرسمون المزاولون لمهام رئيس قسم، شريطة قضائهم ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية.

المادة 3:

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير (ة) إقليمي (ة)، في خمس (5) نظائر من الوثائق التالية:

1. طلب خططي للترشيح موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكنولوجيا سوس ماسة ويتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المرشح (ة) ورأي الرئيس(ة) المباشر(ة) حول كفاءة المعنى (ة) بالأمر؛
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب؛
3. السيرة الذاتية للمترشح(ة)، وفق التموج رفقة، معهأة ومؤعة من طرف المترشح(ة) ومتضمنة لصورته الفوتوغرافية على أن تكون حديثة العهد؛
4. نسخة من الشهادة أو الدبلوم الحصول عليه والذي يسمح بلوح درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
5. نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة)؛
6. شهادة إدارية تثبت خلو ملف المترشح(ة) من أي عقوبة تأديبية؛
7. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه؛
8. المشروع الشخصي والمهنية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المديرية الإقليمية المترشح لها وتطويرها والرفع من أدائها، وفق الإطار المحدد للمهام والاختصاصات المسندة للمديريات الإقليمية بموجب أحکام النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة.

المادة 4:

يتولى المدير(ة) الإقليمي (ة) القيام بالمهام المحددة بموجب القرار المشار إليه أعلاه، ويتعلق الأمر بـ :

- إعداد الخطط التنموي للإقليم في مجال التعليم الأولى والابتدائي والثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي، انطلاقا من المخططات والتوجهات التي تحددها الأكاديمية بشكل يراعي الخصوصيات المحلية والإقليمية؛



- إعداد الخريطة المدرسية الإقليمية، وبرمجة حاجيات الإقليم من البناءات والتجهيزات المدرسية والموارد البشرية والمالية والمادية؛
 - تنفيذ وتتبع البرامج الميدانية الخاصة بمحاربة الأمية وبالتنمية غير النظامية؛
 - تمثيل المصلحة الإقليمية إزاء كل شخص ذاتي أو معنوي على مستوى الإقليم؛
 - الإشراف على المصالح الإدارية ومؤسسات التعليم التابعة لدائرة التفاؤذ الترابي للمصلحة الإقليمية مع العمل على افتتاحها على محيطها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في إطار الجماعات الترابية؛
 - تتبع وتقديم العمل التربوي في المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية على المستوى الإقليمي؛
 - تنمية مبادرات الشراكة والتعاون على المستوى الإقليمي أو المحلي.
- وبصفة عامة، يتولى المدير(ة) الإقليمي(ة) ممارسة الاختصاصات المفوضة إليه من طرف مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين.

المادة 5:

تسحب ملفات الترشيح ابتداء من يوم الخميس 31 دجنبر 2020 من الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة

<http://aref-sm.men.gov.ma>

المادة 6:

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل من قبل المعني شخصياً أو من ينوب عنه بعد إدلائه بتوكيلاً مصادق عليه، في خمسة (05) نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، بقسم تدبير الموارد البشرية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم الثلاثاء 12 يناير 2021 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال ليوم الاثنين 18 يناير 2021، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة 7:

تحدد، بموجب قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، لجنة لانتقاء، تتولى القيام بالانتقاء الأولى للمترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات معهم.

المادة 8:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوزارة وعلى الموقع الإلكتروني لهذه الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، وعلى بوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma

حرر في أكادير بتاريخ: 31 دجنبر 2020

مدير الأكاديمية
محمد جباري منصوري